بيان قوة أثر الدعاء في الفرائض المجتمعة

محمد بن صالح بن محمد السويد

بيان قوة أثر الدعاء في الفرائض المجتمعة

﴿ الْحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ ۞ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۞ مَالِكِ يَومِ الدِّينِ ﴾، وصلَّى الله تعالَى، وبارَك، وسلَّم تسليمًا كثيرًا على نبينا مُحمَّد، وعلى آله، وصحبه أجمعين.. أمَّا بعد:

فإنَّ أعظَمَ العِبادَاتِ هِيَ الفَرائِض، لِمَا ثَبَتَ في الحَديثِ القُدسي الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال فيما يرويه عن الله تبارك وتعالَى، وَمِن ذلك أنه سبحانه وبحمْده قال: (**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**) [(١)].

ولذلك فإن الدعاء في الفريضة أفضل منه في النافلة.

ويُرجَى للدعاء في الفرائض المجتَمِعَة أن يَكونَ ذَا أثَرٍ أعظَم وأكْبَرَ في تَحقُّقِه وسرعَةِ إجَابته.

مِثَال ذلك: شخص دعا الله سبحانه أثناء أدائه صلاة الفريضة، وهو صائم في شهر رمضَان.

ومِثَال آخَر: شخص دعا الله عزَّ وَجَلَّ أثناءَ أدائِه صَلاة الفريضة، في وقتِ تأديته حجَّته المَفروضة.

وأعظم ما يكون الدعاء في الصلاة في حال السُّجود، ثم بعد التشهُّد قبل السَّلام.

قال الله تبارك وتعَالَى: **﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾** [(٢)].

وعن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: (**أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ**) [(٣)]؛ وعن عبد الله بن عَبَّاس ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: (**وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ**) [(٤)]؛ ومعنَى: (**قَمِنٌ**): بفتح القاف، وفتح الْميم، وكَسْرها - في لُغَتَين مَشهُورَتين-: أَيْ: حَرِيٌّ، وحَقِيقٌ، وجَدِيرٌ [(٥)].

فتأمَّل قوله: (**فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ**)، و(**فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ**)، حيث جعل الدعاء في السجود مُطْلَقًا غير مقيَّد، فلَك أن تدعو بما تشاء من خيري الدنيا والآخرة، وبأيِّ صِيغَةٍ تشاء، سواءً من القرآن والسُّنَّة أو غيرهما، مع أنَّ أدعية القرآن والسُّنَّة الصحيحة مُقَدَّمَةٌ في الأصل على غيرهما.

وأمَّا الدعاء بعد التشهد قبل السَّلام مِنَ الصَّلاة، فهو أَجَلُّ مواضع الدعاء فيها بعد السُّجود [(٦)].

وكذلك الدعاء في رمضان، ولا سيما في حال الصوم، فإنه تُرجَى إجابته [(٧)].

وعليه، فمَا أقرب الإجابة، مِمَّن يدعو الله سبحانه وبحمْده مُخلِصًا، وبيَقِينٍ، وحضُورِ قلبٍ، في أَحَبِّ مَا يُتقرَّبُ إليه مِنَ العبادات، وهِيَ الْمَفروضَات، ولَا سِيَّما في حال اجتماعهما، كأن يكون في حال الصلاة المفروضة، أثناء الصوم في شهر رمضَانَ المبارَك، ولَا سِيَّما في حال القرب مِنَ الله عزَّ وجَلَّ، في السُّجود.

وقد جاء عن حَبْرِ الأُمَّةِ، وتَرْجُمَانِ القرآن: عبد الله بن عبَّاس ﷺ أنه قال: (يُكْرَه أَنْ يَقُومُ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ كَسْلَانُ، وَلَكِنْ يَقُومُ إِلَيْهَا طَلْقَ الوَجْهِ، عَظِيمَ الرَّغْبَةِ، شَدِيدَ الْفَرَحِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي الله عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أَمَامَهُ، يَغْفِرُ لَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاه)، ويتلو هذه الآية: **﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾** [(٨)]؛ [(٩)]؛ وهذه الآية ورَدَت في ذَمِّ الْمُنافقين - نعوذ بالله أن نكون مِثْلهم-.

وثبَت عن عَبدِ الله بن مَسعودٍ ﷺ أنه قال: (**إِنَّكَ مَا كُنْتَ فِي صَلَاةٍ، فَإِنَّكَ تَقْرَعُ بَابَ الْمَلِكِ، وَمَنْ يُكْثِرُ قَرْعَ بَابِ الْمَلِكِ يُوشِكُ أَنْ يُفْتَحَ لَهُ**) [(١٠)]؛ ويَقصُد بقَرْعِ البَابِ هُنا: أَيْ: بالدُّعَاء؛ ومَعنَى: (يُوشِكُ): أَيْ: يَقْرُب، ويَدْنُو [(١١)].

وعن الإمام الحافظ عَمْرِو بن دِينَارٍ - رحمه الله تعالَى- أنه قال: (مَا مِنْ صَلَاةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعُوَ فِيهَا حَاجَتِي مِنَ الْمَكْتُوبَةِ) [(١٢)] - يعني: الفريضة-.

وأحسن الدعاء في صلاة الفريضة مَا كان مِنْ أدعية القرآن، فقد جاء عن الإمام محمد بن سيرين - رحمه الله تعالَى- أنه قال: (ادْعُ فِي الْفَرِيضَةِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ) [(١٣)]، وعن الإمام طاووس بن كَيْسان - رحمه الله- مِثْل ذلك [(١٤)]، وعن ابن ابن سيرين أيضًا أنه قال عن السَّلف الصَّالح: (كَانَ أَحَبُّ دُعَائِهِمْ مَا وَافَقَ الْقُرْآنَ) [(١٥)]، وإنْ دَعَوْتَ بِدَعَوَاتٍ أخرى ليسَت في القرآن، فلا مانع، فعَنِ الحسَن - رحمه الله تعالَى- أنه قال: (ادْعُ فِي الْفَرِيضَةِ بِمَا شِئْتَ) [(١٦)]، والأصل في الدعاء فيها أن يكون مُطْلَقًا غير مُقَيَّد، ويكون في السجود، والقنوت، وبعد التشهد قبل السَّلام.

فعلَى الْمؤمِن الْموفَّق أن يزيد في مُدَّة الصلاة، ولَا سِيَّما الصلاة الْمفروضة، حتى يدعو فيها لنَفْسِه، ووالديه، وأولادِه، وأهله، والْمسلمين، بما شاء مِنْ خَيْرَيِ الدنيا والآخرة، وقد جاء عن الإمام الحافظ سَعِيد بن جُبَير - رحمه الله- أنه قال: (إِنِّي لَأَزِيدُ فِي صَلَاتِي لِوَلَدِي) [(١٧)]، أَيْ: أنه يزيد مِن مُدَّة صلاته، لكثرة دعائه لولده فيها.

والحَمْدُ لله رَبِّ العالَمين؛ وصلَّى الله تعالَى، وبارَك، وسلَّم تسيمًا كثيرًا علَى نبينا مُحمَّد، وعلَى آلِه وذُرِّيَّتِه وأزوَاجِه أمهَاتِ المؤمنين، وعلَى أصحَابه أجمعين.

إعداد وترتيب الفقير إلى الله تعالى /

محمد صالح بن محمد السويد
(أبو أيوب)

غفر الله تعالَى له، ولِوَالِدَيهِ، وأهلِه، ولِجَمِيعِ المُسلِمين؛ ورَحِمَهم أجمَعِين
ورزقَهم الفردوسَ الأعلَى بعفوٍ وعافيةٍ؛ آمين.

القَصِيمُ - بُرِيدَةُ / حيُّ الرَّيَّانِ

وقد تمَّ الفراغ مِنْ إعداد هَذه الرِّسَالَة - بتَوفِيقِ الله ﷻ وفَضْلِه - في:
في يوم / الأربعاء، الموافق: ١٤٤٧/٩/٨هـ.

m.s.m.alsuwayyid@gmail.com

---

(١) عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ قال: (**إِنَّ اللهَ قَالَ: « مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ »**) رواه البخاري في « صحيحه، م: ٦٥٠٢ ».

(٢) سورة العَلَق، آية: ١٩.

(٣) رواه مسلم في « صحيحه، م: ٤٨٢ ».

(٤) رواه مسلم برقم: « ٤٧٩ ».

(٥) قال الحافظ النووي - رحمه الله- في « شرحه علَى صحيح مسلم، ١٩٧/٤-١٩٨ »: (« **قَمِنٌ** »: هو بِفَتح القَافِ، وفتح المِيمِ وكسرِهَا: لغَتَانِ مَشهُورَتانِ، فمَن فَتَحَ فهُوَ عِندَه مَصدَرٌ، لَا يُثَنَّى ولَا يُجْمَع؛ ومَن كسَرَ فهُوَ وَصفٌ، يُثَنَّى ويُجْمَع، وفيه لُغَةٌ ثَالِثَةٌ: « قَمِينٌ »، بزيادَةِ ياءٍ، وفتح القَافِ، وكسرِ الْمِيمِ، ومَعناه: حَقِيقٌ، وجَدِيرٌ) انتهَى.

ويُنظَر: « كشف الْمُشْكل مِن حديث الصحيحين »، لابن الجَوْزي، ٤٦٠/٢.

(٦) عن عبد الله بن مسعود ﷺ، أنه قال: كُنَّا نقول في الصلاة خَلْفَ رَسولِ الله ﷺ: السلام علَى الله، السلام علَى فلانٍ، فقال لنا رسول الله ﷺ ذاتَ يَومٍ: (**إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ**) رواه البخاري في « صحيحه، م: ٦٢٣٠ »، ومسلم في « صحيحه، م: ٤٠٢، وفقرة: ٥٥ »- واللفظ له-.

وفي لفظ آخرَ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (**...، ثُمَّ لْيَتَخَيَّرْ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ - أَوْ مَا أَحَبَّ -**) رواه مسلم برقم: « ٤٠٢ »، وفقرة: « ٥٧ ».

(٧) ذكر مُحَرِّرُو فتوى عِلمية في مَوقع: « الإسلام، سؤال وجواب، م: ٤٠٥٤٩٣ » عِدَّةَ أحَادِيثَ في بَيَانِ أنَّ دعاءَ الصَّائِمِ لَا يُرَدُّ، في حَالِ صَومِهِ مُطْلَقًا، أو عند فِطْرِه، ويَطُولُ ذِكْرُ هذه الأحَادِيثِ وتَخريجِهَا في هَذه الرِّسَالَةِ، ولذلك سَأَكْتَفِي بِمَا خَلُصَت إِلَيهِ هَذه الفَتْوَى، حَيثُ جاءَ فِيهَا ما نصُّه: (وَرَدَتْ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ فِي اسْتِجَابَةِ الله دُعَاءَ الصَّائِمِ، إِمَّا مُطْلَقًا أَثْنَاءَ صَوْمِهِ، أَوْ مُقَيَّدَةٌ حِينَ الْفِطْرِ، أَمَّا الَّذِي وَرَدَ فِي اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ أَثْنَاءَ الصَّوْمِ مُطْلَقًا فَقَدْ جَاءَ فِيهِ حَدِيثَانِ، أَحَدُهُمَا: صَحِيحٌ، وَالْآخَرُ: ضَعِيفٌ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ مُقَيَّدًا بِوَقْتِ الْفِطْرِ، فَقَدْ جَاءَت فِيهِ عِدَّةُ أَحَادِيثَ، لَكِنَّهَا لَا تَثْبُتُ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ مِنْهَا أَثَرٌ مَوْقُوفٌ؛ وَخُلَاصَةُ الْأَمْرِ: أَنَّ دُعَاءَ الصَّائِمِ حَالَ صَوْمِهِ إِلَى أَنْ يُفْطِرَ مُسْتَجَابٌ، وَقَدْ

=

صَحَّتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ، وَلَعَلَّ آكَدَهُ: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ فِطْرِهِ - كَمَا وَرَدَ فِي رِوَايَاتٍ أُخَرَ -) انتهَى مُلَخَّصًا.

(٨) سورة النساء، مِن آية: ١٤٢.

(٩) رواه قِوَامُ السُّنَّة في « الترهيب والترغيب، م: ١٩٠٤ ».

ويُنظَر: « تفسير ابن كثير »، ٤٣٨/٢.

(١٠) **إسناده صحيح:** رواه الحافظ عبد الرَّزاق في « مصنفه، م: ٤٨٧٢ »، والطبراني في « معجمه الكبير، م: ٨٩٩٧ »، وغيرهم؛ وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد، ٢٥٧/٢ »: (رواه الطَّبراني في « الكبير »، ورجاله رجال الصَّحيح).

(١١) يُنظَر: « النهاية، في غريب الحديث والأثر »، لابن الأثير، ١٨٩/٥.

(١٢) ذكره عبد الرَّزاق في « مصنَّفِه، م: ٤٠٤٠ ».

(١٣) رواه عبد الرَّزاق في « مصنَّفِه، م: ٤٠٣٥، و٤٠٣٦ ».

(١٤) رواه عبد الرَّزاق في « مصنَّفِه، م: ٤٠٣٧ »- واللفظ له-، وابن أبي شيبة في « مصنَّفِه، م: ٣٠٣٥ ، و٣٠٣٧ ».

(١٥) رواه ابن أبي شيبة في « مصنَّفِه، م: ٣٠٣٨ ».

(١٦) رواه عبد الرَّزاق في « مصنَّفِه، م: ٤٠٣٩ ».

(١٧) رواه أبو نُعَيْمٍ في « حِلْيَة الأولياء، ٢٧٩/٤ ».